

## التأليف الشرعي - دراسة في المفهوم والغايات -

### - Forensic authorship - a study of concept and ends

الدكتور محمد منصور

جامعة أبو بكر بلقايد / تلمسان - الجزائر

البريد الإلكتروني: [mansouri69@hotmail.fr](mailto:mansouri69@hotmail.fr)

#### الملخص:

تضافرت نصوص القرآن الكريم و أحاديث السنة الشريفة على أن الإسلام جاء لإخراج الإنسان من ظلمات الجهل و الوهم إلى نور العلم و الفهم، و أنه يحث على القراءة و النظر والتأمل في سنن الله تعالى الكونية، بغية حسن الاستفادة والاستثمار للموارد و الثروات، و من ثم تحقيق أعلى مستويات النهوض العلمي و الرقي الحضاري في شتى المجالات و كافة نواحي الحياة.

و لا ريب في أن جملة العلوم و المعارف التي رصدها البشرية على مر السنين و تعاقب الأزمنة لم تُؤت نصيباً من أكلها لو لم يُقيض الله تعالى ثلثاً ممن اهتموا و نصّبوا أنفسهم لجمع هذا التراث العلمي الزاخر و تدوينه و إيصاله لمختلف الأجيال.

تعالج هذه الوريقة موضوع "التأليف الشرعي" من حيث ماهيته و من حيث غاياته، مستقصيةً نماذج من المصنفات في فنون العلوم الشرعية، ثم تستخلص جملة من النتائج و تقترح بعض الآفاق و التوصيات عسى أن يسترشد بها أولوا النهى ممن هم أهل للبحث في هذا المجال.

الكلمات المفتاحية: التأليف- الغايات - العلوم الشرعية - التصنيف - التدوين .

**Abstract:**

The texts of the noble Qur'an and hadiths of the noble Sunnah were combined that Islam came to take man out of the darkness of ignorance and illusion into the light of knowledge and understanding, and it urges reading, looking and contemplating the universe, for a good investment of resources and wealth, then achieving the highest levels of scientific advancement and civil progress in all fields and all aspects of life.

There is no doubt that all the sciences and knowledge that humanity has monitored over the years did not achieve its objectives if God Almighty does not choose some scientists and scholars who were interested in collecting this knowledge and write it down And deliver it To different generations.

This study examines the topic "sharia authorship" in terms of what it is and in terms of its objectives, examining examples of Islamic sciences.

**Keywords:** authorship - objectives - Islamic sciences.- classification - writing.

مقدمة:

لقد شكّل ظهور الكتابة طفرةً حضاريةً في مسيرة حياة المجتمعات البشرية منذ عهودها القديمة؛ بسبب ما نجم عنها من إمكانية تدوين تاريخها و نقل مختلف معارفها و ثقافتها الإنسانية الممتدة في جذورها الأولى إلى حاضرها و حمل ذلك إلى مستقبلها، و من ثمّ حفظ تراثها على مرّ الحقب و الأزمنة.

ثم سرعان ما اخترع الورق بعد محاولات عديدة كانت الكتابة فيها تتم على الطين أو الحجر أو الخشب أو الرق أو غيرها من المواد التي استعملها الإنسان للكتابة عليها، فاستبشر المفكرون والعلماء خيراً بهذا المنتج الحضاري الجديد، و أصبح من السهل عليهم أن يجمعوا جهودهم

وإسهاماتهم الفكرية ضمن مؤلفات و كتب ومدونات تنوعت حقولها المعرفية وتشعبت تخصصاتها العلمية، ومنها مجال العلوم الشرعية؛ ذلك لأنه لم تكن الحضارة الإسلامية لتتأني عن الاستفادة من التراكمات الحضارية الأخرى واستثمارها على الوجه الذي يسر عليها وظيفة تبليغ رسالتها.

وقد حاز علماء الإسلام قَصَبَ السَّبْقِ في الإنتاج العلمي و تأليف الكتب في شتى الفنون، كونها وشرعها، يدل على ذلك ما وصل إلينا من كتب التراث المطبوعة، فضلاً عما تكتنزه كبرى الخزائن والمكتبات العالمية من المخطوطات العربية والإسلامية.

هذا التفوق الذي تميز به العلماء المسلمين لم يكن على مستوى الكم فقط؛ بل لقد برعوا في تنوع مضمون تأليفهم و كذا في مناهج و طرائق تأليفهم، الأمر الذي أبهر غيرهم من الملل و النحل الأخرى، والتي راح مفكروها ينهلون من معظم المؤلفات الإسلامية شكلاً و منهجاً و معرفياً.

في إطار النشاط العلمي لمخبري "المرجعيات الفلسفية و الفنية في الجزائر"

و"الدراسات الشرعية" و في سياق الملتقى الوطني "التأليف عند علماء تلمسان: مناهجه و مدارسه" تأتي هذه الورقة البحثية المعنونة بـ "التأليف الشرعي -دراسة في المفهوم و الغايات- لتجيب عن عائق معرفي مفاده:

- 1- ما هي محددات الحقيقتين اللغوية و العرفية لـ "التأليف الشرعي"؟
- 2- إلى أي مدى أسهم علماء الشريعة في تحديد غاياتٍ مُختلف

مؤلفاتهم تأطيراً منهم لمشروع تقصيد العلوم؟

كل ذلك لأجل الإسهام في إثراء المناقشة العلمية لإشكالية و تساؤلات هذا الملتقى العلمي.

وقد تَوَخَّى الباحث من خلال هذه المعالجة بلوغ بعض الأهداف،

جملتها:

- 1- ضبط مصطلح "التأليف الشرعي" و علاقته بمشاريع البحث في العلوم الشرعية.
- 2- تذكير طلبة البحث الأكاديمي بمقاصد التأليف الشرعي عامة.
- 3- التعرف على الغايات الخاصة بالتأليف في بعض الفنون الشرعية استقلالاً.

كما أنه اقتضت مادة الدراسة استقراءً و تتبع ما تيسر الوصول إليه من مدونات العلوم الشرعية، ثم إتباع مسلك التحليل في الوقوف على ما يُستفاد منها مما له تعلقٌ وثيقٌ بالإجابة عن التساؤلات المطروحة سابقاً. وقد اقتضى تحريراً سطور هذه الإجابات خطأً ضَمَّت العناصر الآتية:

- 1- مقدمة
- 2- التأليف الشرعي: وضعاً و حملاً
- 3- التأليف الشرعي: غاياته العامة و الخاصة
- 4- الخاتمة

### 1: التأليف الشرعي: وضعاً و حملاً

تستدعي هذه الدراسة الإحاطة ابتداءً بلفظ "التأليف" وضعاً و استعمالاً و حملاً؛ إذ الحكم على الشيء فرعٌ عن تصوّره، و لا تُدرك النَّسب و العلاقات إلا بعد بيان الحقائق و الماهيات، ثم يتم بيان ما يتصل بهذا اللفظ من كلمات أخرى، و بعد ذلك يذكر الباحث مراده بـ "التأليف الشرعي" في هذه البحث.

#### 1- 1: لفظ "التأليف" وضعاً:

تعود جذور كلمة "التأليف" إلى الحروف "الهزمة و اللام و الفاء"، و التي تعني مجتمعةً « انضمام الشيء إلى الشيء ... [و] كلُّ شيء ضُمَّتَ بعضه إلى بعض فقد أَلْفَتْه تأليفاً ... »

<sup>1</sup> ، ف"التأليف" تفعيلٌ من "ألف الشيء الشيء" و"ألف الطائر الوكر" إذا انضم إليه دائماً أو غالباً، وفي "لسان العرب": «ألفت الشيء وألفت فلاناً إذا أنست به، وألفت بينهم تأليفاً إذا جمعت بينهم بعد تفرُّق، وألفت الشيء تأليفاً إذا وصلت بعضه ببعض، ومنه تأليف الكتب...»<sup>2</sup>

كما يذكر "التهاوني" أن «التأليف لغةٌ إيقاعٌ الألف بين شيئين أو أكثر، وعرفاً مرادفُ التركيب، وهو جعلُ الأشياء بحيث يُطلق عليها اسم الواحد، ...، وقد يقال التأليفُ جمعُ أشياء متناسبةٍ، ويُشعر به اشتقاقه من الألفة، وهو أخص من التركيب»<sup>3</sup> ، ويذكر "الجرجاني" أن «التألف و التأليف: هو جعلُ الأشياء الكثيرة بحيث يُطلق عليها اسمُ الواحد، سواء كان لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر أم لا، فعلى هذا يكون التأليف أهم من الترتيب...»<sup>4</sup> ، وقريبٌ من هذا ما جاء في "الكليات" أن «التأليف هو جمع الأشياء المتجانسة»<sup>5</sup>

إذاً؛ لفظ "التأليف" وفق الوضع اللغوي يطلق على معاني "الانضمام والمؤانسة و الجمع و الوصل و التركيب و الجمع و الترتيب و التناسب و التجانس".

## 1 - 2: لفظ "التأليف" حملاً؛

بعد ما تم التعريف بلفظ "التأليف" وفق وضع اللغة العربية، يمر الباحث لبيان هذا التعريف في اصطلاح أهل التدوين و التصنيف في شتى

<sup>1</sup> - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، تج: عبد السلام هارون، ج1، ص131.

<sup>2</sup> - لسان العرب، ابن منظور، ج9، ص10.

<sup>3</sup> - كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم، التهاوني، تج: رفيع العجم و علي دحروج، ج1، ص376.

<sup>4</sup> - التعريفات، الجرجاني، ص20.

<sup>5</sup> - الكليات، الكفوي، ص288.

العلوم و الفنون و المعارف؛ فإنهم حملوا هذا اللفظ على معانٍ عدة، تُفهم من عباراتهم في هذا الباب، و التي منها:

● «إيقاعُ الألفة بين الكلام، مع التمييز بين الأنواع»<sup>6</sup> ، أي جمع أنواع الكلام بعضه إلى بعض مع المحافظة على معياري الاتساق و الانسجام في عرضه.

● «المؤلَّفُ ما جُمع من أجزاء مختلفة ورتب ترتيباً قُدم فيه ما حقه أن يقدم، وأخر فيه ما حقه أن يؤخر»<sup>7</sup> ، و هو تعريف لعملية التأليف العلمي بالنتيجة التي ستنتهي إليها و تفرزها هذه العملية.

● «و أهلُ الفنون مُعْتَنون بإيداع ما يحصل في ضمائرهم من ذلك (أي من العلوم و المعارف) في بطون الأوراق بهذه الكتابة لتعم الفائدة في حصوله للغائب والمتأخر، وهؤلاء هم المؤلِّفون»<sup>8</sup> ، و هو توضيح للشخص المؤلَّف.

● «إبداعُ العالمِ أو الكاتب بما يحصل في الضمير من الصور العلمية في كتابٍ ونحوه»<sup>9</sup> ، و هي عبارة قريبة في فحواها من سابقتها. يمكن الخلوص إلى أن مصطلح "التأليف" يعني: "جمعُ مسائلٍ علمٍ من العلوم و عرضها متناسقةً و منسجمةً في كتاب و نحوه".

و مما يتصل بلفظ "التأليف" من كلماتٍ تشترك معه في هذا العرف الاصطلاحي إلى حد كبير، لفظُ "التدوين" الذي هو مصدرُ "دَوَّنَ"، يقال "دَوَّنَ الديوان" أي جَمَعَهُ و أنشأه، و "دَوَّنَ الكتب" أي رتَّبها<sup>10</sup> ، و لفظُ

<sup>6</sup>- كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون، حاجي خليفة، ج1، ص35.

<sup>7</sup>- مفردات القرآن الكريم، الأصفهاني، ج1، ص42.

<sup>8</sup>- تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون، ج1، ص730.

<sup>9</sup>- حقوق الاختراع و التأليف في الفقه الإسلامي، حسين بن معلوي، ص83.

<sup>10</sup>- ينظر: القاموس المحيط، الفيروز آبادي، ص1197.

"التصنيف" الذي هو «تمييزُ الأشياء بعضها عن بعض...»<sup>11</sup> ، و«تأليفُ الكلام لتحريره نثراً أو نظاماً»<sup>12</sup> .

لكن قد يبدو -عند التأمل- أن عمليتي التصنيف و التأليف هما مرحلتان لاحقتان لعملية التدوين؛ ذلك لأن التدوين مجرد جمع و ضمِّ للمادة المسموعة أو المملأة، قد تكون مرتبةً و قد لا تكون كذلك، و أما التصنيف أو التأليف فلا يستقيم ما صدقُهما إلا بمعايير التناسق والترابط و التنظيم و الترتيب بين مفهومهما.

هذا عن مصطلح "التأليف"، أما "التأليف الشرعي" فإن الباحث يريد به "التأليف في جملة العلوم الشرعية، من عقيدة و تفسير و حديث و فقه و أصول و لغة و مقاصد و نحوها مما يتصل بفهم كتاب الله تعالى و سنة رسوله ﷺ".

## 2: التأليف الشرعي: غاياته العامة و الخاصة

بعد أن تمَّ ضبطُ ماهية "التأليف الشرعي" في هذه الدراسة، يحاول الباحث الحديث عن غايات هذا التأليف و مراميه و مقاصده؛ إذ الاستقراء لجملة مدونات العلوم الشرعية -قديمها و حديثها- و تتبُّع محتواها العلمي و قراءة رصيدها المعرفي، كلُّ ذلك يُفرز مجموعة من القوالب المنهجية و الأشكال الفلسفية و الأطر الفكرية تتنوع من كتاب لآخر في نفس التخصص العلمي، و كذا من مؤلَّف لآخر إذا اختلف هذا التخصص، و هذا التنوع في نمطية تلك التواليف إنما منشؤه و مبناه و مرده إلى تنوع مقاصد أصحابها و غاياتهم من تأليفهم -إجمالاً و تفصيلاً-.

<sup>11</sup> - لسان العرب، ابن منظور، ج 11، ص 100.

<sup>12</sup> - أبجد العلوم، القنوجي، ج 1، ص 2013.

إذاً؛ هناك غاياتٌ عامة لكلِّ المؤلِّفات الشرعية، سواء كانت هذه المدونات كلاميةً أو تفسيريةً أو حديثيةً أو فقهيةً أو أصوليةً أو مقاصديةً أو لغويةً ونحوها،

وهناك غاياتٌ خاصة للمؤلِّفات الشرعية بحسب تخصصها العلمي.

## 2-1: الغايات العامة لـ "التأليف الشرعي":

ذكر بعض علماء الشريعة الإسلامية من الأقدمين هذه الغايات العامة في بعض كتبهم، و سيعرض الباحث ما أمكنه من مطالعته من هذه الكتب محترماً تسلسلها زمنياً حسب تاريخ وفاة ذاكريها:

✓ الثعلبي أبو إسحاق أحمد (ت427هـ):

اشتهر هذا العَلَم بكتابه في تفسير القرآن الكريم الموسوم بـ "الكشف و البيان"، و قد نبه في مقدمته المشتغلين بِقَن التصنيف و التدوين إلى جملة من الغايات التي ينبغي أن تُؤطَّر مصنفاتهم و مدوناتهم، و هي قوله: «و سيبقى لكلِّ مؤلِّف كتاباً في فنِّ قد سيق إليه ألا يَعْدِم كتابةً بعض الخلال التي أنا ذاكِرُها، إمَّا استنباطَ شيء إن كان مُقَفلاً أو جمَعَهُ إن كان متفرِّقاً، أو شرَّحه إن كان غامضاً، أو حُسِّنَ نَظْمَ تأليفه، أو

إسقاطَ شيءٍ و تطويلٍ»<sup>13</sup>.

فهو -رحمه الله تعالى- قد جعل غايات التأليف الشرعي خمساً؛ إما أن يُراد من هذا التأليف فتحٌ ما استُغلقَ فهمه مما كُتب في مجال هذا التأليف، أو جمعٌ ما تَشَتَّتَ من مادة علمية مما يرتبط بالجزئية محلِّ البحث و التأليف، أو تفسيرٌ ما قد يكون مهمماً لدى قارئ المؤلِّف، أو إعادةُ ترتيبٍ و تنسيقِ المعارف و المكتسبات العلمية في تخصص ما، أو حذفٌ ما قد يُشكِّل حشواً و زيادة لا مبرر لها في معالجة عائق معرفي ما و محاولةً اختزال مادة معالجته على طريقة الإيجاز.

<sup>13</sup> - الكشف و البيان، الثعلبي، تح: أبو محمد بن عاشور، ج1، ص75.



✓ ابن حزم أبو محمد (ت456هـ):

تنوع الإنتاج العلمي لهذا العالم الجليل بين تخصصات علمية شرعية عدة؛ فقد أَلَّفَ في الفقه و في الأصول و في الأدب و اللغة و في التاريخ و الأنساب و في الطب و في علم الكلام و الفلسفة و المنطق، حيث جادت قريحته في هذا الفن الأخير بكتاب وسمَّه بـ "التقريب لحد المنطق"، ذكر في مقدمته أن نماذج التأليف الشرعي لا تخرج عن سبعة أغراض «... والأنواع التي ذكرنا سبعة لا ثامن لها، و هي إما شيء لم نُسَبِّقْ إلى استخراجِه فنستخرجه؛ و إما شيء ناقص فنُتَمِّمُه، و إما شيء مخطأ فنصححه، و إما شيء مستغلق فنشرحه، و إما شيء طويل فنختصره، دون أن نحذف منه شيئاً يُخل حذفُه إياه بغرضه، و إما شيء متفرق فنجمعه، و إما شيء منشور فنرتبه، ...»<sup>14</sup>

فقد أضاف "ابن حزم" لما ذكره "الثعلبي" -رحمهما الله تعالى- أن من غايات التأليف الشرعي "الإبداع و الابتكار" لما لم يكن معهودا و لا معروفا من قبل، وهو ما يتردد في أروقة إنجاز مختلف البحوث العلمية الأكاديمية و قاعات مناقشتها على ألسنة الباحثين بـ "القيمة العلمية المضافة"، وكذا فإن من تلك الغايات النبيلة "التقويم السليم و النقد الزيه"، وهو ما عبر عنه "ابن حزم" بإتمام النقص و تصحيح الأخطاء.

✓ ابن العربي أبو بكر (ت543هـ):

تزخر مكتبة العلوم الشرعية بذخائر مما أَلَّفَه الإمامُ "ابن العربي" - رحمه الله تعالى- في شتى الفنون و الحقول المعرفية، و مِن بينها "علوم السنة"؛ حيث شرح "موطأ مالك" و "سنن الترمذي" الذي قال في مقدمته: «و لا ينبغي لحصيف يتصدى إلى تصنيف أن يعدل عن غرضين، إما أن يخترع معنى، أو يبتدع وضعاً و مبنى، حسب ما قررناه في "قانون التأويل" و ربطناه

<sup>14</sup> - التقريب لحد المنطق، ابن حزم، تح: أحمد فريد، ص16.

في "التحصيل" من الجُمْل و التفصيل، و ما سوى هذين الوجهين فهو تسويد الورق و التحلي بحلية السرقة<sup>15</sup>

فقد لخص ما ذكره من سبقه في هذا الباب، و جعل غايات "التأليف الشرعي" محصورةً في أمرين اثنين؛ يتمثل أولهما في محاولة عرض مادة علمية سابقة في قالب لغوي بديع شيق و ممتع، و يدور ثانيهما حول إمكانية إضافات حقائق علمية جديدة، إنْ على المستوى النظري أو على المستوى التطبيقي.

✓ ابن خلدون عبد الرحمن (ت808هـ):

مؤسس علم الاجتماع و مؤرخُ الممل و النحل و أبرزُ رواد الفكر الإسلامي العلامة "ابن خلدون" ذَكَرَ في "المقدمة" من كتابه "ديوان المبتدأ و الخبر في تاريخ العرب و البربر و مَنْ عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر" فصلاً تَرْجَمَ له بـ "المقاصدُ التي ينبغي اعتمادُها بالتأليف و إلغاء ما سواها"؛ و اعتبر هذه المقاصد سبع غايات، ذكرها مرتبةً على النحو الآتي<sup>16</sup> :

- 1- ابتكارُ موضوع علمي و تقويمُ أبوابه و فصوله و إحصاءُ مسأله.
- 2- الحرصُ على بيان المستغلق مما دونه الأُولون و ألفوه.
- 3- العملُ على إصلاح الغلط و تصحيح الخطأ من كلام المتقدمين بالحجة و البرهان.

4- إتمامُ ما نقص من مسائل فن ما.

5- ترتيبُ مسائل فن ما و تهذيبها و تنظيمها.

6- جمعُ ما تفرق من متعلقات موضوع ما.

7- تلخيصُ ما كان مطولاً و عرضه موجزاً.

<sup>15</sup> - عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، ابن العربي، ج1، ص4.

<sup>16</sup> - تاريخ ابن خلدون، ابن خلدون، ج1، ص731-732.

و بعد بيانه لهذه الغايات و توضيحه لها ببعض الأمثلة من المدونات المشهورة في الفقه و الأصول و اللغة و التفسير قال: «... فهذه جماع المقاصد التي ينبغي اعتمادها بالتأليف ومراعاتها، و ما سوى ذلك ففعلٌ غير محتاج إليه و خطأ عن الجادة التي يتعين سلوكها في نظر العقلاء»<sup>17</sup> .

إذاً؛ هذه هي جملة الغايات العامة لـ "التأليف الشرعي" التي يجب أن تؤدّيها مؤلفات البحث في العلوم الشرعية، و الكتابة العلمية -في هذا المجال المعرفي- التي تبتعد عن بلوغ هذه المرامي و تحقيق هذه المقاصد مضبوطة للوقت و مسلبةً للجهد، وهي تُعد من جملة لغو الكلام و باطل القول<sup>18</sup> .

## 2-2: الغايات الخاصة لـ "التأليف الشرعي":

الحديث عن الغايات الخاصة لـ "التأليف الشرعي" هو حديثٌ عما يُعرف بمقاصد العلوم الإسلامية التي يمكن الوقوف عندها في ثنايا كتب و مؤلفات مختلف هذه العلوم؛ فإن علماءنا الأجلاء أنجزوا تراثاً شرعياً متنوعاً بين علوم قرآن و علوم سنة و علم كلام و فقه و أصول و لغة و أدب و تاريخ و غيرها، و قد ضَمَّنُوا هذا التراث الزاخر تَتَفَاءً و دُرراً تُؤَطَّرُ و تُوجَّه طريقتاً التأليف و منهج التدوين و مسلك الكتابة في هذه العلوم، بغية أن يتقيّد بها كلُّ من تصدّر للبحث و التصنيف في هذا المجال.

و الحقيقة التي يُقر بها أهلُ الاشتغال على فن التقصيد أن هذا الجانب لم يأخذ حظه من دراسات المعاصرين، فما أحوج البحث الشرعي في الوقت الراهن للتعرف إلى غايات العلوم الشرعية و مقاصدها و غايات التأليف في العلوم الشرعية و مقاصد هذا التأليف، و هذا كي تؤدي الغايات و المقاصد وظيفتها اتجاه تلك العلوم، ضبطاً

و ترشيداً و تجديداً و تطويراً<sup>19</sup>

<sup>17</sup> - المرجع نفسه الصفحة نفسها

<sup>18</sup> - منهج البحث في الدراسات الإسلامية -تأليفاً و تحقيقاً-، فاروق حمادة، ص 117.

<sup>19</sup> - رؤى مقاصدية في أحداث عصرية، وصفي عاشور، ص 69

لا تتسع طبيعَةُ هذا الوَريقةِ البحثية أن تستوعب الإجابة عن بعض الأسئلة، مثل: ما هي غايات علمي العقيدة و الكلام و ما مقاصد التأليف فيهما؟ أو ما هي غايات علوم القرآن و السنة و ما مقاصد التأليف فيهما؟ أو ما هي غايات علمي الفقه و أصوله و ما مقاصد التأليف فيهما؟ أو ما هي غايات علوم اللغة و الأدب و ما مقاصد التأليف فيهما؟ أو ما شاكلها من أسئلة باقي العلوم الشرعية في ضوء المقاصد و الغايات ....

يحاول الباحث -بمنهجِ التتبعِ و الاستقراء لبعض هذه المؤلفات الشرعية- استنتاج ما يمكن من الغايات المبتوثة في هذه المدونات حسب تخصصها العلمي، ذلك أن بُعد تقصيد العلوم و الفنون لم يكن غائبًا لدى علمائنا، بل كان له حضورٌ في مقدمات إنتاجهم المعرفي في هذه العلوم، إلا أنه -كما سبقت الإشارة إليه- سينتخب الباحث بعض حقول التخصصات الشرعية ليذكر ما يتعلق بها من غايات:

#### ✓ في مجال علم العقيدة و علم الكلام:

من المؤكد أن الجدل و المراء في الدين ليسا من الغايات الأصلية للتأليف في هذا الفن، بل إن الغاية الأسمى له هي الدفاع عن الإسلام و ردُّ الشُّبه و دحضُ مزاعم أهل الأهواء و الأفكار الضالة، يقول الإمام أبو حامد الغزالي (ت 505هـ) في تعريفه لهذا العلم: «علمٌ مقصوده حفظ عقيدة أهل السنة و حراستها عن تشويش أهل البدعة...»<sup>20</sup> ، و يقول الشيخ الأكبر محيي الدين بن عربي (ت 638هـ) موضحاً مقاصد هذا العلم: «و علماء هذا العلم رضي الله عنهم ما وضعوه و صنفوا فيه ما صنفوا ليثبتوا في أنفسهم العلم بالله، و إنما وضعوه ردعاً للخصوم الذين جحدوا الإله أو الصفات أو بعض الصفات أو الرسالة أو رسالة محمد ﷺ خاصة،...»<sup>21</sup> ، و يبين سعد

<sup>20</sup>- المنقذ من الضلال و الموصل إلى ذي العزة و الجلال، الغزلي، ص 91.

<sup>21</sup>- الفتوحات المكية، ابن عربي، ص 91.

الدين التفتازاني (ت 792هـ) هذه الغايات قائلاً: «و غايته تحلية الإيمان بالإيقان، و الفوز بنظام المعاش و نجاة المعاد ... و غاية الكلام أن يصير الإيمان و التصديق بالأحكام الشرعية متيقنا محكما لا تزلزله شبه المبطلين...»<sup>22</sup>

✓ في مجال تفسير القرآن الكريم و علومه:

تُستشف الغاياتُ الخاصة بالتأليف في هذا المجال في معرض حديث العلماء المفسرين لكتاب الله تعالى -قدماتهم و معاصريهم- عما يندرج تحت مسمى "علم

التفسير" و حَدِّه و ما لا يندرج تحت ذلك.

فمن القدماء ابنُ عطية (ت 542هـ) الذي يقول في تفسير "سورة الطلاق": «...وطلاقُ النساء: حَلُّ عصمتهن، و صورةُ ذلك و تنويغُه مما لا يختص بالتفسير...»<sup>23</sup> ، و أبو حيان (ت 745هـ) يذكر -و هو يفسر آية النسخ من "سورة البقرة"-: «...وقد تكلم المفسرون هنا في حقيقة النسخ الشرعي و أقسامه، و ما اتَّفَق عليه منه، و ما اختلف فيه، و في جوازه عقلاً، و وقوعه شرعاً، و بماذا ينسخ، و غير ذلك من أحكام النسخ و دلائل تلك الأحكام، و طوَّلوا في ذلك، و هذا كله موضوعه علم أصول الفقه، فيبحث في ذلك كله فيه، و هكذا جَرَت عادتُنا أن كل قاعدة في علم من العلوم يُرجَع في تقريرها إلى ذلك العلم، و نأخذها في علم التفسير مسلمةً من ذلك العلم، و لا نطول بذكر ذلك في علم التفسير...»<sup>24</sup>.

و من المعاصرين صاحبُ المنار «التفسيرُ الذي نطلبه هو فهم الكتاب من حيث هو دينٌ يُرشد الناس إلى ما فيه سعادتهم في حياتهم الدنيا و حياتهم

<sup>22</sup>- شرح المقاصد، التفتازاني، تج: عبد الرحمن عميرة، ج 1، ص 175.

<sup>23</sup>- المحرر الوجيز، ابن عطية، تج: عبد السلام عبد الشافي، ج 5، ص 322.

<sup>24</sup>- البحر المحيط، أبو حيان، تج: عادل أحمد و آخرون، ج 1، ص 511.

الآخرة، فإن هذا هو المقصد الأعلى منه، وما وراء هذا من المباحث تابع له وداء أو وسيلة لتحصيله»<sup>25</sup>، و لعل "الطاهر بن عاشور" (ت 1973م) قد أفاض الحديث عن جملة هذه الغايات و المقاصد في بعض مقدماته التي عَقَدَهَا في بداية تفسيره "التحرير والتنوير"، حيث يذكر في إحداها: «كأنني بكم... تتطلعون... إلى الإفصاح عن غاية المفسر من التفسير، و عن معرفة المقاصد التي نزل القرآن لبيانها حتى تستبين لكم غاية المفسرين من التفسير على اختلاف طرائقهم، و حتى تعلموا عند مطالعة التفاسير مقادير اتصال ما تشتمل عليه بالغاية التي يرمي إليها المفسر، فَتَزِنُوا بذلك مقدار ما أُؤْفَى به من المقصد، و مقدار ما تجاوزه، ثم ينعطف القول إلى التفرقة بين من

يفسر القرآن بما يخرج عن الأغراض المرادة منه، و بَيِّنَ مَن يُفصل معانيه تفصيلاً...»<sup>26</sup>

### ✓ في مجال أصول الفقه:

كثيرا ما يحيل علماء التراث الأصولي في مقدمات كتبهم على التنبيه إلى قضية الغاية المقصودة من تأليفهم في هذا الفن أو من هذا الفن ذاته، فالإمام أبو حامد الغزالي (ت 505هـ) يذكر في معرض بيانه لسبب تأليفه لكتابه "المستصفى في علم أصول الفقه": «فاقتَرَحَ علي طائفةٌ من مُحصلي علم الفقه تصنيفا في أصول الفقه ... فصنفته و أتيتُ فيه بترتيب لطيف عجيب يطلع الناظر في أول وهلة على جميع مقاصد هذا العلم و يفيد الاحتواء على

<sup>25</sup> - تفسير المنار، محمد رشيد رضا، تج: عبد الرحمن عميرة، ج 1، ص 17.

<sup>26</sup> - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج 1، ص 38.

جميع مسارح النظر فيه، فكل علم لا يستولي الطالب في ابتداء نظره على مجامعه و مبانيه فلا مطمع له في الظفر بأسراره»<sup>27</sup>، وحينما بدأ ابن الهمام الحنفي (ت861هـ) تحريره بقضايا تناول فيها مفهوم "أصول الفقه" وموضوعه وبعض المقدمات المنطقية واستمداده علق عليه ابن أمير الحاج الحنفي (ت879هـ) شارحا فقال: «... وهذه المذكورات من المقدمات لهذا العلم يتوقف على

معرفتها زيادةً بصيرة لمعرفة بعض مقاصد هذا العلم...»<sup>28</sup>.  
هذا ما يسر المولى عز وجل جمعه و بيانه، فله الحمد في الأولى و  
الآخرة، وعسى أن يحظى برضا منه وقبول.  
الخاتمة:

بعد هذا العرض المتواضع توصل الباحث إلى استخلاص جملة من  
النتائج واقتراح جملة من التوصيات:  
أولاً: النتائج:

- 1- يجمع مسمى "التأليف الشرعي" بين ثنائية قُطْبها الأول البحث الجاد والتصنيف المتناسق المنسجم، و قُطْبها الثاني مادة العلوم الشرعية من توحيد وتفسير وحديث وفقه وأصول ونحوها.
- 2- تنطلق فكرة "التأليف الشرعي" من محاولة حفظ التراث المتنوع الزاخر للأمة الإسلامية، والذي أنتجه و ينتجه علماء الشريعة الإسلامية عبر تعاقب الأزمنة، كما أنها تنطلق أيضا من المشروع الحضاري المتمثل في ضرورة تحقيق مقصد تبليغ رسالة الإسلام لكل الإنسانية في مختلف الآفاق.

<sup>27</sup> - المستصفي في علم أصول الفقه، الغزالي، تج: حمزة بن زهير، ج1، ص5-6.

<sup>28</sup> - التقرير والتحرير، ابن أمير الحاج، ج1، ص39.

3- حتى تُؤتَى عمليّة "التأليف الشرعي" أكلّها لا بد من مراعاة مجموعة من الغايات و المقاصد بسطها ثلثة من علمائنا في كتبهم، و هذه الغايات منها العامة في كل تأليف شرعي، و منها ما يختص بنوع التخصص العلمي الذي يراد التأليف فيه.

ثانيا: التوصيات:

1- دعوة الطلبة الباحثين و المقبلين على إنجاز بحوث للتخرج أن يؤطروا دراساتهم وكتاباتهم العلمية وفق غايات التأليف الشرعي و مقاصده المستقاة من تنظير علماء التراث الإسلامي.

2- دعوة خبراء الدراسات الشرعية لمزيد البحث في مشروع تقصيد العلوم و محاولة تجديد الدرس في العلوم الإسلامية و تطويره على ضوء مقاصد كل علم و غايات كل فن.

هذا و إن كل إنسان عرضةٌ للسهو و النسيان، و رغم ما بُذل في هذه الدراسة من الوُسع فإنه جهدٌ المقل يعتريه النقص و يتخلله الخطأ، شأنُ كلِّ أعمال البشر:

وما أبرئ نفسي إنني بشر أسهو و أخطئ ما لم يحمني قدرُ

وما ترى عذرا أو فني بذني زلل من أن يقول مُقِرّاً إنني بشرُ

و لعله يكون في المستقبل بدايةً لموضوعٍ أو مادةً لدراسةٍ لمن هو أكفأ و أعلم من صاحبه، فما وافق الصواب فهو بتوفيق من الله تعالى، و ما جانبَهُ فهو من تقصير من الباحث، و عسى الله الكريم ربُّ العرش العظيم أن يجعل هذا العمل خالصاً له وحده، و أن يثيب مُنجزَهُ على ما أنفق من طاقة في إخراجهِ، و أن ينفعه بما فيه و ينفع به الغير، و الصلاة و السلام على الحبيب المصطفى و على آله و صحبه.

قائمة المصادر و المراجع:

1. أبجد العلوم، حسن خان القنوجي، منشورات وزارة الثقافة، دمشق.



2. تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر، بيروت، ط1، (2001م).
3. التقريب لحد المنطق، أبو محمد بن حزم، تح: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، (د.ط.)، (د.ت.).
4. التقرير و التحبير، ابن أمير الحاج، المطبعة الأميرية، مصر، ط1، (1316ه).
5. حقوق الاختراع و التأليف في الفقه الإسلامي، حسين بن معلوي، دار طيبة، الرياض، ط1، (2004م).
6. شرح المقاصد، سعد الدين التفتازاني، تح: عبد الرحمن عميرة، دار عالم الكتب، بيروت، (1989م).
7. عارضة الأحوزي بشرح صحيح الترمذي، أبو بكر بن العربي، دار الكتب العلمية، (د.ط.)، (د.ت.).
8. القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، مؤسسة الرسالة، بيروت.
9. كشاف اصطلاحات الفنون و العلوم، محمد التهاوني، تح: رفيق العجم وعلي دحروج، مكتبة لبنان، ط1، (1996م).
10. كشف الظنون عن أسامي الكتب و الفنون، حاجي خليفة، دار الفكر، بيروت، (1402ه).
11. الكشف و البيان، أبو إسحاق الثعلبي، تح: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، (2002م).
12. الكليات، أبو البقاء الكفوي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، (1421ه).
13. لسان العرب، محمد بن منظور، دار صادر، بيروت.
14. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس، تح: عبد السلام هارون، دار

الفكر.

15. المنقذ من الضلال و الموصل إلى ذي العزة و الجلال، أبو حامد الغزالي، دار الأندلس، بيروت، (1983م).
16. منهج البحث في الدراسات الإسلامية -تأليفا و تحقيقا-، فاروق حمادة، مطبعة النجاح، الدار البيضاء، ط1، (1995م).